

باسم جلالة الملك

اللجنة الموقته

مقرر

رقم الملف : 13885/203

رقم المقرر : 54

ان اللجنة الدستورية الموقته

بناء على الفصل 103 من الدستور

وبناء على الظهير الشريف المتعلق بالقانون التنظيمي للغرفة الدستورية من المجلس

الاعلى المؤرخ في 22 ذى الحجة 1382 موافق 16 مايو 1963 ولا سيما الفصل 33 منه

وبناء على الظهير الشريف المتعلق بانتخاب النواب المؤرخ في 22 ذى القعدة -

1382 موافق 17 ابريل 1963

ونظرا للعريضة التي قدمها السيد احمد الد زهري العمراني الساكن بطنجة بحومسة

الد رديب بعمرشان تلك العريضة المسجلة في فاتح يونيو 1963 بكتابة الغرفة الدستورية بالمجلس

الاعلى والتي تطعن في العمليات الانتخابية التي جرت بتاريخ 17 مايو 1963 بالدائرة الانتخابية

الثانية لعمالة طنجة لان انتخاب النواب

بعد الاستماع الى المقرر في تقريره

حيث انه بمقتضى الفصلين 22 - الفقرة الاولى - و 24 الفقرة الثالثة من الظهير -

التنظيمي للغرفة الدستورية المشار له اعلاه ، يجب ان تتضمن العريضة اسم المنتخب - بالفتح -

المنازع في انتخابه ، وان الغرفة الدستورية يمكنها ان ترفضه وان سابق تحقيق العرائض غير المقبولة

وحيث ان العريضة التي قدمها السيد احمد الد زهري العمراني اقتضت على الطعن

في عمليات انتخاب النواب ولم تتضمن اسم النائب المنازع في انتخابه ، فكانت بذلك مخالفة لمقتضيات

الظهير السالف الذكر مما جعلها غير مقبولة

من اجله

قررت مايلي :

اولا - رفض عريضة السيد احمد الد زهري العمراني المشار اليه اعلاه

ثانيا - تهليخ هذا المقرر الى مجلس النواب اثر تنصيبه

بهذا صدر المقرر اعلاه في 14 يونيو 1963 عن اللجنة الدستورية الموقته المترتبة

من السيد عبد الرحمن الشفشاوني بصفته رئيسا ومن السادة : احمد زروق ، الحسن الكثاني ، احمد

الزفاري ، حماد العراقي ، بصفتهم اعضاء ، وذلك بعد الاستماع الى المقرر السيد عبد السلام الدي

الرئيس

المقرر

الكاتب

عبد الرحمن الشفشاوني

عبد السلام الديسي

محمد المينسي

رئيس اللجنة الاولى

عبد الرحمن الشفشاوني

عبد السلام
الديسي

محمد المينسي